يكون حديث هذا المخالف انقصه من حديث من
خالفه من الحفاظ وجعل نقصان هذا الراوي
من الحديث دليلا على ضبطه لانه يدل على تحريه و
جعل ما عداه ذلك مضرا بحديثه فدخلت فيه الزيادة
فلو كانت عنده مقبولة مطلقا لم يكن مضرة بحديث
غيره والله اعلم فان خالف اي الراوي بأن
رجح منه لمزيد ضبط او كثرة عدد او غير ذلك
من وجوه الترجيحات فالراجح يقال له المحفوظ و
مقابله الشاذ مثال ذلك ما رواه الترمذي و
النسائي وابن ماجه من طريق ابن عيينة عن عمرو
بن دينار عن عوسجة عن ابن عباس ان رجلا توفي
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يدع وارثا
الا مولا هو اعتقه الحديث وتابع ابن عيينة على
وصله جريج وغيره وخالفهم حماد بن زيد فرواه
عن عمرو بن دينار عن عوسجة ولم يذكر ابن عباس
قال ابو حاتم المحفوظ حديث ابن عيينة انتهى فحماد
بن زيد من اهل العدالة والضبط ومع ذلك رجح ابو

حاتم

حاتم رواية من هو اكثر عددا منه وعرف من هذا التعريف
التعريف بان الشاذ ما رواه المقبول مخالفا لمن هو
اعلى منه وهذا هو المعتمد في تعريف الشاذ بحسب
الاصطلاح وان وقعت المخالفة مع الضعف فالراجح
يقال له المعروف ومقابله يقال له المنكر مثاله
ما رواه ابن ابي حاتم من طريق حبيب بن حبيب
وهو احمد الحزة بن حبيب الزيات المقرئ عن ابي اسحاق
عن العيزار بن حريث عن ابن عباس عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال من اقام الصلاة واتى الزكاة
وحج وصام وقرى الضيف دخل الجنة قال ابو حاتم
هو منكر لانه غير من الثقات رواه عن ابي اسحاق
موقوفا وهو المعروف وعرف بهذا ان بين الشاذ
والمنكر عموما وخصوصا من وجه لان بينهما اجتماعا
في اشتراط المخالفة وافتراقا في ان الشاذ رواية
ثقة او صدوق والمنكر رواية ضعيف وقد فصل
من سوى بينهما والله اعلم وما تقدم ذكره من الفرد

قوله من الثقات
لعله يكون من
قبل فقد ما منه
قوله
من الثقات والله اعلم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)